

كراسة الشروط والمواصفات لمنافسة

" مشروع (تقديم الدعم الإستشاري لأعمال تطوير الأداء ورفع مستوى الإنجاز لقطاع البيئة) "

م	البيان	التاريخ
1	تاريخ إصدار الكراسة(الدعوات)	2024/03/20م
3	التاريخ المتوقع للرد على الاستفسارات والأسئلة	خلال يوم عمل
4	الموعد النهائي لتسليم العروض	2024/03/26م
5	للاستفسار يرجى التواصل عبر القنوات التالية:	a.almathur@seu.edu.sa Pmo-rsi@seu.edu.sa
6	الوقت المتاح للتسليم	من الساعة العاشرة صباحاً إلى الساعة الثالثة مساءً
7	طريقة التقديم	عرض في مالي بظرفين منفصلين عليه اسم المشروع ونوع العرض في أو مالي مرفق به أسم الشركة وصورة من السجل التجاري أو عن طريق البريد الإلكتروني المرفق
8	مكان تسليم العروض الورقية	معهد البحوث والدراسات الجامعة السعودية الإلكترونية- الدور الأول

الشروط العامة

- 1- يقدم العرض داخل مظروف مغلق ومكتوب عليه اسم المنافسة و محتومة جميع صفحاته بالختم الرسمي ويقدمها صاحب العرض أو مندوبه إلى معهد البحوث والدراسات بالجامعة السعودية الإلكترونية – الدور الأول في موعد لا يتجاوز التاريخ المحدد
 - 2- يعتبر العرض لاغياً إذا كانت أي من مستندات العرض غير مختومة من الجهة المقدمة للعرض.
 - 3- يعتبر العرض لاغياً إذا تم تقديمه بعد التاريخ المحدد.
 - 4- يجب على صاحب العرض المتقدم لتنفيذ الأعمال أن يتحرى قبل تقديم عرضه، عن طبيعة الأعمال المتقدم لها، والظروف المصاحبة للتنفيذ، ومعرفة كافة بياناتها وتفصيلاتها، وما يمكن أن يؤثر على فئات عرضه ومخاطر التزاماته.
 - 5- تكون الأفضلية للمواد المنتجة وطنياً ومحلياً وما يعامل معاملتها من منتجات وخدمات الدول الأخرى في حالة تساوي العروض.
 - 6- تقدم أسعار العرض بالريال السعودي.
 - 7- للجامعة الحق في إلغاء بعض البنود أو تخفيضها إذا دعت الحاجة لذلك.
 - 8- في حالة وجود شرط من الشروط الخاصة يتضمن تقديم عينة يعد العرض ناقصاً في حالة عدم تقديمها.
 - 9- يجب إرفاق الأوراق الرسمية سارية المفعول وهي:
 - أ) صورة من شهادة تسديد الزكاة والدخل.
 - ب) صورة من السجل التجاري أو الترخيص.
 - ت) صورة من شهادة الانتساب إلى الغرفة التجارية
 - ث) صورة من شهادة التأمينات الاجتماعية
 - ج) صورة من شهادة مكتب العمل (السعودية).
 - ح) رخصة الاستثمار إذا كان المتنافس مرخصاً وفقاً لنظام (الاستثمار الأجنبي).
 - خ) شهادة حماية الاجور
- 10- شهادة تصنيف في مجال الأعمال المتقدم لها إذا كانت قيمة العرض مما يشترط له التصنيف وفقاً للأحكام الواردة في نظام (تصنيف المقاولين).

11- يجب تقديم العرض المالي بظرف خاص بحيث يحتوي على:

أ) خطاب من قبلكم يوضح فيه المبلغ الكامل للمشروع وما يرد عليه من زيادة أو نقص.

ب) الأوراق الرسمية المطلوبة.

ت) أصل كراسة الشروط والمواصفات متضمنة جدول الكميات المسعر، على أن تكون جميع صفحاتها مختومة مع صورة منها.

12- يجب تقديم العرض الفني بظرف خاص بحيث يحتوي على:

أ) نسخة من كراسة الشروط والمواصفات على أن تكون جميع صفحاته مختومة بدون ذكر الأسعار.

ب) الكتالوجات (إن وجدت أو طلبت في الشروط الخاصة)

ت) في حالة وجود شرط يتضمن تقديم (عينة، كتالوج، ...) يعد العرض ناقصاً في حالة عدم تقديمها.

ث) صورة من شهادة التصنيف في مجال الأعمال المتقدم لها إذا كانت المنافسة وقيمة العرض مما يشترط له التصنيف وفقاً للأحكام الواردة في نظام (تصنيف المقاولين).

ج) ما هو مطلوب في الشروط الخاصة للمنافسة.

13- للجامعة الحق في تخفيض أو زيادة (الكمية أو المدة) أو تجزئتها أو إلغائها إذا دعت الحاجة لذلك (قبل الترسية) دون إبداء الأسباب ودون اعتراض من مقدم العرض.

14- يجوز للجامعة أثناء سريان العقد زيادة (كمية أو مدة) البنود أو إنقاصها حسب النسبة التي يقررها نظام المنافسات والمشتريات الحكومية

15- في المنافسات التي تحتاج لتصنيف يجوز أن يقدم العرض من عدة مقاولين بالتضامن بينهم، وفقاً لشروط تصنيف المقاولين المتضامنين، المشار إليها في نظام (تصنيف المقاولين)، ومع مراعاة الضوابط التالية:

أ) أن يتم التضامن قبل تقديم العرض، وبموجب اتفاقية مبرمة بين الأطراف المتضامنة، ومصدقة من الجهة ذات الاختصاص بالتوثيق والتصديق كالعقود التجارية الصناعية.

ب) أن تتضمن اتفاقية التضامن التزام المتضامنين مجتمعين أو منفردين، بتنفيذ كافة الأعمال والخدمات المطروحة في المنافسة.

ت) أن توضح اتفاقية التضامن الممثل القانوني لطرفي التضامن أمام الجهة الحكومية، لاستكمال إجراءات التعاقد، وتوقيع العقد، والمسئولية عن التوقيعات والمخاطبات مع الجهة الحكومية.

ث) تختم وتوقع وثائق العرض ومستنداته، من جميع المتضامنين، ويرفق أصل الاتفاقية مع العرض.

ج) لا يجوز لأحد المتضامنين التقدم بعرض منفرد، أو التضامن مع متنافس آخر للمشروع نفسه.

ح) لا يجوز تعديل اتفاقية التضامن بعد تقديمها دون موافقة الهيئة.

- (خ) لا يجوز الكشط أو المحو في قائمة الأسعار كما لا يجوز لمقدم العرض شطب أي بند من البنود أو غيرها أو إجراء أي تعديل فيها مهما كان نوعه، كما أن أي تصحيح يجريه صاحب العرض عليها يجب إعادة كتابته رقماً وكتابة والتوقيع عليه وختمه، وإذا رغب مقدم العرض في وضع اشتراطات إضافية خاصة فعلية أن يبينها في خطاب خاص يرفق مع عطاءه على أن يشير إلى هذا الخطاب في العرض نفسه.
- 16- إذا بلغت فئات الأسعار التي جرى عليها التعديل أو المحو أو الطمس أكثر من 10% من قائمة الأسعار جاز استبعاد العرض.
- 17- لا يجوز لمقدم العرض أن يغفل أو يترك أي بند من بنود المنافسة، دون تسعير إلا إذا أجازت شروط المنافسة التجزئة.
- 18- في حالة عدم تعبئة أي حقل من حقول جداول الكميات سوف يتم تحميله على القيمة الإجمالية للعرض ويعتبر هذا موافقة من المقاول بذلك.
- 19- يجوز للجنة فحص العروض التوصية باستبعاد العرض إذا تجاوزت الأخطاء الحسابية في الأسعار بعد تصحيحها وفقاً لأحكام المادة الثانية والثلاثين الفقرة (د) من اللائحة التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية، أكثر من 10 % من إجمالي قيمة العرض زيادةً أو نقصاً.
- 20- يجوز للجامعة تجزئة هذه المنافسة متى كانت التجزئة في مصلحتها.
- 21- للجنة فحص العروض الحق في مراجعة الأسعار المقدمة إليها سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها وإجراء التصحيحات المادية اللازمة وإذا وجد اختلاف بين السعر المبين بالأرقام والسعر المبين بالكتابة فتكون العبرة بالسعر المبين بالكتابة وإذا وجد اختلاف بين سعر الوحدة وسعر مجموعها كانت العبرة بسعر الوحدة.
- 22- تعبئة جدول الكميات بالقلم الحبر والختم على كل صفحة من صفحاته.
- 23- تقدم الأسعار شاملة لجميع المصاريف.
- 24- لا يجوز تقديم عرض بديل أو مرادف إلا إذا تضمنت الشروط الخاصة للمنافسة ذلك.
- 25- يجوز للجامعة أثناء مدة العقد زيادة كمية البنود أو إنقاصها حسب النسبة التي يقررها نظام المنافسات والمشتريات الحكومية.
- 26- مدة سريان العرض هي ثلاثة أشهر من تاريخ فتح المظاريف.
- 27- للجامعة الحق في رفض أي بند من البنود الموردة إذا اتضح عدم مطابقتها لشروط ومواصفات الهيئة التي ارتبط بها المتعهد في عطاءه.

نطاق العمل للمشروع

نطاق عمل المشروع	
1	اسم امر العمل
	تقديم الدعم الإستشاري لأعمال تطوير الأداء ورفع مستوى الإنجاز لقطاع البيئة
2	تعريف بأمر العمل
	تقديم الدعم الإستشاري لأعمال تطوير الأداء ورفع مستوى الإنجاز لقطاع البيئة
3	مدة أمر العمل
	14 شهر
4	نطاق أمر العمل
	<ul style="list-style-type: none"> - تقديم الدعم الإستشاري لتطوير الاداء ورفع مستوى الإنجاز للوكالة والكيانات المستحدثة بقطاع البيئة . - إعداد عدد من الدراسات البيئية المتخصصة للوكالة بهيكلها الجديد والكيانات المستحدثة لقطاع البيئة . - المحور الأول : الدعم الإستشاري لتطوير الأداء ورفع مستوى الإنجاز: - متابعة وتقييم الأداء الحالي - متابعة الأداء الحالي للإجراءات والأعمال بالإدارات المختلفة بالوكالة حسب الهيكل القديم والكيانات المستحدثة في قطاع البيئة وتحديد الوضع الراهن لآليات التنفيذ ومنظومة المسؤوليات والصلاحيات وتوزيع المهام وفقا للهيكل الجديد ، مع إجراء تقييم شامل وتحديد لعناصر القوة والضعف في المنظومة لعكس ذلك على الهيكل الجديد . - تحليل الوضع الراهن في محور القيادات الإدارية - تحليل الوضع الراهن في محور الإستراتيجية - تحليل الوضع الراهن في محور العمليات - تطوير وإعداد الخطط للتحويل للهيكل الجديد لوكالة البيئة والكيانات البيئية المستحدثة ويشمل: - تحديد أهداف الخطط التشغيلية - تحديد الكيفية والآليات لتحقيق الأهداف - تصميم الخطة التفصيلية

- تحديد الخطط الزمنية للتنفيذ
- تطوير خطة شاملة لتحسين ورفع مستوى الإنجاز وجودته داخل الإدارات المختلفة للهيكل الإداري الجديد وذلك عبر تعريف الإجراءات وإعادة توزيع المسؤوليات والصلاحيات بما يتوافق مع الهيكلة الجديدة لووكالة البيئة والكيانات البيئية المستحدثة في قطاع البيئة .
- تقديم الخدمات الإستشارية لخطة تحسين الأداء طويلة المدى والممارسات الناجحة في مجالات عمل الوكالة والكيانات المستحدثة في قطاع البيئة .
- إعداد دليل الحوكمة بشكل متكامل ومتناسق يشمل تفصيل خطوات كل إجراء للأعمال وذلك حسب الهيكل الجديد لووكالة البيئة .
- دعم ومراجعة التقارير ولوحات الأداء للوكالة بهيكلها الجديد والكيانات المستحدثة لقطاع البيئة .
- إعداد الخطط والبرامج التطويرية لووكالة البيئة والكيانات المستحدثة في قطاع البيئة على المدى القصير والبعيد .
- تصميم وتطوير العمليات والإجراءات المتعلقة بالشؤون المالية والعقود حسب الهيكل الإداري الجديد لووكالة البيئة .
- تصميم وتوفير النماذج والقوالب المالية التي تغطي أعمال إدارات الوكالة حسب الهيكل الإداري الجديد .
 - تقديم الخدمات الإستشارية في المجالات المتخصصة ذات العلاقة بمجالات عمل القطاع وتشمل :
 - تقديم الخدمات الإستشارية في التخطيط الإستراتيجي لووكالة البيئة والكيانات المستحدثة في قطاع البيئة
 - تقديم خدمات إستشارية في الأنظمة واللوائح لووكالة البيئة والكيانات المستحدثة .
 - تقديم الخدمات الإستشارية في الدراسات البيئية لووكالة البيئة والكيانات المستحدثة .
 - وضع المنهجيات وأساليب إدارة وتحسين قواعد البيانات المتعلقة بالبيئة لووكالة البيئة والكيانات المستحدثة في قطاع البيئة .
 - تحديد وتطوير المؤشرات الإحصائية المتعلقة بالبيئة .

- توفير الدعم الإستشاري لأعمال مخاطر البيئة ويشمل ذلك دراسة الوضع الحالي والخطط لمتابعة الأخطار المحتملة .
- توفير الدعم الإستشاري لأعمال جودة البيئة ويشمل ذلك دراسة الوضع الحالي والخطط والإجراءات لتحسين الجودة .
- توفير الدعم الإستشاري لمرقبة مؤشر أداء البيئة وإعداد النماذج الخاصة بالمؤثرات على هذا المؤشر وطريقة قياسه والتواصل مع جميع الجهات ذات العلاقة .
- تقييم قائمة الخدمات الإستشارية في المجالات الإعلامية والشراكة المجتمعية الخاصة بوكالة البيئة والكيانات المستحدثة في قطاع البيئة وتحديث إجراءاتها بما يتوافق مع الهيكل الإداري المعتمد لوكالة البيئة ويشمل :
 - تطوير الخطة الإستراتيجية الإعلامية لنظام البيئة ولوائحه والأنشطة المضمنة لأعمال الوكالة حسب الهيكل الإداري الجديد لوكالة البيئة ووضع خطة إعلامية للكيانات البيئية المستحدثة والإشراف على تنفيذها .
 - المتابعة والتوثيق والتحليل على القنوات الإعلامية المختلفة الإلكترونية والتقليدية للأنشطة ذات العلاقة بأعمال الوكالة والتي تم إعتقادها مؤخراً
 - تطوير برامج التوعية والتواصل الإجتماعي الخاصة لوكالة البيئة والكيانات المستحدثة في قطاع البيئية .
 - 5. تحديث ومتابعة الأعمال الخاصة بالإستثمار والخصخصة :
 - دراسة وتقييم الموقف الحالي للإستثمار والخصخصة في أعمال الوكالة
 - تطوير وتحديث المعايير الخاصة بالمشاريع الإستثمارية القائمة وأثرها على النطاق البيئي والإقتصادي ومدى إرتباطها بمستهدفات الإستثمار .
 - تقديم الوصف المفصل على المشاريع الإستثمارية وإعداد خطط الجدوى الإقتصادية للمشروعات وتحديد الفرص الإستثمارية .
 - 6. تطوير ومتابعة مشاريع وكالة البيئة والكيانات المستحدثة :
 - المرحلة الأولى : المسح الميداني وجمع البيانات :
 - تقييم الوضع الراهن والذي يشمل دراسة وتحليل الوضع الحالي للمشاريع المتوفرة لدى الوزارة والجهات المرتبطة

- إعداد خطة تطويرية لتحسين الأداء والإشراف عليه من خلال برامج وأنظمة لمتابعة جميع الأعمال الإستشارية في

الوزارة

- إجراءات مقارنات معيارية لأفضل الممارسات المحلية والعالمية لمتابعة المشاريع .

دراسة استشارية لاستمرارية الاعمال في مجال الامن السيبراني

❖ وتشمل الأعمال التالية:

- مراجعة معايير الامن السيبراني المعتمدة من هيئة الامن السيبراني في مجال استمرارية الاعمال وكذلك الهيئة الحكومية ووحدة المخاطر
- تقييم ودراسة الوضع الحالي وتوثيقه
- تحليل الفجوة
- وضع خطة العمل وربطها مع استمرارية اعمال الوزارة
- دراسة الالتزام وإجراءات التدقيق طبقاً لمعايير الأيزو العالمية (27001 – 22301 - 23001)
- تحديث السياسات والبرنامج ذات الصلة
- التدقيق الخارجي للسياسة
- تقديم ورش عمل نقل المعرفة لكادر الوزارة للمخرج .

- المرحلة الثانية : إدارة محفظة المشاريع القائمة حالياً:

- موائمة المبادرات والمشاريع مع الخطط الإستراتيجية للوزارة .

- تحديد وترتيب أولويات المشاريع والمخاطر المحتملة .

- تطوير ومراجعة المخرجات المرحلية لإدارة المشروع .

- إدارة التكامل والترابط

- إدارة نطاق العمل .

- مراعاة الأسس والممارسات والقواعد المتعارف عليها لإدارة المشاريع (إدارة الوقت) (إدارة التكاليف) (إدارة الجودة)

(إدارة الموارد) (إدارة الإتصال) (إدارة المخاطر) (إدارة القضايا والملاحظات) (إدارة التغيير) .

❖ المحور الثاني : الدراسات البيئية المتخصصة :

1. تقدير الإستهلاك البيئي للمياه

- تقدير حجم الإستهلاك الحالي وحجم الإستهلاك الأمثل لكل نشاط بيئي
- تنسيق وتبويب البيانات وإدخالها في نظام قاعدة البيانات و اقتراح الآلية المناسبة لمتابعة الكميات المنتجة يومياً
- 2. دراسة التلوث في المياه الجوفية المتجددة والمياه المتجددة بما يتوافق مع مؤشرات الإستراتيجية الوطنية للبيئة .
- ربط معلومات الهطول المطري مع المواقع المرتبطة بنشاط البيئة وتضمن هذه البيانات في خرائط وحفظها .
- تقديم حجم السيل السنوي والملوثات التي يحملها لكل منطقة على حدة .
- دراسة التلوث في المياه الجوفية
- دراسة عن جودة المياه المتجددة وأثرها على البيئة .
- تقرير للإستفادة من المياه المتجددة ودراسة الحاجة والجدوى الإقتصادية على النشاطات القائمة والمستقبلية
- لقطاع البيئة وربطها بقاعدة بيانات مقترحة

❖ . إستكمال أعمال تطوير البيانات المكانية :

- إعداد مراجعة دورية للخرائط وتحديثها وطباعتها وفقاً للائحة الأنظمة المعتمدة .
- إعداد الدراسات وجمع معلومات العنونة للخرائط الرقمية .
- تفعيل المشاركة في مراجعة وتحديد خطط تطوير جمع وإحصاء تحليل البيانات المكانية والديموغرافية .
- ❖ 4. رصد وقياس وتوثيق الإلتزام بالإتفاقيات الدولية المتعلقة بالتغير المناخي وتلوث المياه وتلوث البحار .
- حصر ودراسة الإتفاقيات الدولية المتعلقة بالتغير المناخي وتلوث المياه وتلوث البحار التي وقعت عليها المملكة .
- حصر البنود الملزمة وتبويبها .
- تحديد الجهة المسؤولة عن تنفيذ كل بند من هذه البنود .
- تحديد المعوقات والتحديات التي تواجه تنفيذ كل بند من هذه البنود .
- 5. مراجعة وتحديث اللوائح
- تحديد مدى موافقة هذه اللوائح للإستراتيجية الوطنية للبيئة والإتفاقيات الدولية التي إلتزمت المملكة بتنفيذها .
- إقتراح التعديلات اللازمة لتحقيق التوافق والتكامل بين هذه اللوائح والإستراتيجية الوطنية للبيئة .

- ❖ 6. دراسة المخاطر البيئية ، إعداد دراسة موسعة لرصد المخاطر البيئية تشتمل على ما يلي :
- أهم المخاطر البيئية التي تعرضت لها المملكة وتصنيفها وفقا لنوعها وشدتها والنطاق المكاني
 - أهم المخاطر البيئية التي يتوقع أن تتعرض لها المملكة خلال العشر سنوات القادمة
 - إعداد خطة مبدئية لتجنب المخاطر المحتملة والتخفيف من حدتها .
 - إقتراح الدراسات التفصيلية المطلوب إجرائها لتحديد كيفية مواجهة كل نوع من هذه المخاطر.

جدول الكميات			5
م	الوصف	المخرج	الكمية
1	تقرير	تحليل الوضع الراهن في محور القيادة الإدارية	1
2	تقرير	تحليل الوضع الراهن في محور الإستراتيجية	1
3	تقرير	تحليل الوضع الراهن في محور العمليات	1
4	تقرير	تطوير خطة لتحسين الأداء ورفع مستوى الإنجاز داخل إدارات الهيكل الإداري الجديد	1
5	تقرير	تقديم الخدمات الإستشارية لخطة تحسين الأداء طويلة المدى والممارسات الناجحة في مجالات عمل الوكالة	1
6	تقرير	إعداد دليل الحوكمة بشكل متكامل	1
7	تقرير	إعداد الخطط والبرامج التطويرية لوكالة البيئة	1
8	تقرير	تقديم الخدمات الإستشارية في التخطيط الإستراتيجي لوكالة البيئة	1

1	تقديم خدمات إستشارية في الأنظمة واللوائح لوكالة البيئة	تقرير	9
1	تقديم الخدمات الإستشارية في الدراسات البيئية لوكالة البيئة	تقرير	10
1	وضع المنهجيات وأساليب إدارة وتحسين قواعد البيانات المتعلقة بالبيئة لوكالة البيئة	تقرير	11
1	تحديد وتطوير المؤشرات الإحصائية المتعلقة بالبيئة	تقرير	12
1	توفير الدعم الإستشاري لأعمال مخاطر البيئة	تقرير	13
1	توفير الدعم الإستشاري لأعمال جودة البيئة	تقرير	14
1	توفير الدعم الإستشاري لمراقبة مؤشر أداء البيئة	تقرير	15
1	تطوير الخطة الإستراتيجية الإعلامية لنظام البيئة والأنشطة لأعمال الوكالة	تقرير	16
1	المتابعة والتحليل على القنوات الإعلامية لأنشطة الوكالة	تقرير	17
1	تطوير برامج التوعية والتواصل الإجتماعي الخاصة لوكالة البيئة	تقرير	18
1	دراسة وتقييم الموقف الحالي للإستثمار والخصخصة في أعمال الوكالة	تقرير	19
1	تطوير وتحديث المعايير الخاصة بالمشاريع الإستثمارية وإعداد خطط الجدوى الإقتصادية	تقرير	20
1	تقديم الوصف المفصل عن المشاريع الإستثمارية القائمة وأثرها على النطاق البيئي	تقرير	21

1	تقييم الوضع الراهن والذي يشمل دراسة وتحليل الوضع الحالي للمشاريع المتوفرة لدى الوزارة	تقرير	22
1	إعداد خطة تطويرية لتحسين الأداء والإشراف عليه	تقرير	23
1	إجراء مقارنات معيارية لأفضل الممارسات العالمية لمتابعة المشاريع	تقرير	24
1	موائمة المبادرات والمشاريع مع الخطط الإستراتيجية للوزارة	تقرير	25
1	تحديد ترتيب أولويات المشاريع والمخاطر المحتملة	تقرير	26
1	تطوير ومراجعة المخرجات المرحلية لإدارة المشروع	تقرير	27
1	إدارة التكامل والترابط والتأكد من التنسيث خلال تنفيذ جميع مكونات وعناصر المشروع	تقرير	28
1	إدارة نطاق العمل	تقرير	29
1	مراعاة الأسس والممارسات والقواعد المتعارف عليها لإدارات المشاريع	تقرير	30
1	تقدير حجم الإستهلاك الحالي والأمثل لكل نشاط بيئي مستقل	تقرير	31
1	تنسيق وتبويب هذه البيانات وإقتراح الآلية المناسبة	تقرير	32
1	ربط معلومات الهاطل المطري مع المواقع المرتبطة بنشاط البيئة	تقرير	33
1	تقدير حجم السيل السنوي وملوثاته في كل منطقة	تقرير	34

1	دراسة التلوث في المياه الجوفية	تقرير	35
1	دراسة عن جودة المياه المجددة وأثرها على البيئة	تقرير	36
1	تقرير للإستفادة من المياه المجددة ودراسة الجدوى الإقتصادية	تقرير	37
1	إعداد مراجعة دورية للخرائط وتحديثها	تقرير	38
1	إعداد الدراسات وجمع معلومات العنونة على الخرائط الرقمية	تقرير	39
1	تفعيل المشاركة في مراجعة وتحديد خطط تطوير جمع وإحصاء وتحليل البيانات المكانية	تقرير	40
1	حصر ودراسة الإتفاقيات الدولية المتعلقة بالتغير المناخي وتلوث المياه	تقرير	41
1	حصر البنود الملزمة وتبويبها	تقرير	42
1	تحديد الجهة المسؤولة عن تنفيذ كل بند من هذه البنود	تقرير	43
1	تحديد المعوقات والتحديات	تقرير	44
1	تحديد مدى موافقة هذه اللوائح للإستراتيجية الوطنية للبيئة	تقرير	45
1	إقتراح التعديلات اللازمة لتحقيق التوافق الكامل بين هذه اللوائح والإستراتيجية الوطنية للبيئة	تقرير	46
1	تحديد أهم المخاطر البيئية التي تعرضت لها المملكة وتصنيفها	تقرير	47

1	تحديد المخاطر البيئية التي يتوقع ان تتعرض لها المملكة	تقرير	48
1	إعداد خطة مبدئية لتجنب المخاطر المحتملة والتخفيف من حدتها	تقرير	49
1	إعداد الدراسات التفصيلية المطلوب إجرائها	تقرير	50
